obeikandl.com

obeikandl.com

نظرات منهجية في علم أصول الفقه [١]

نشأ مع نزول القرآن الكريم مد فكري جديد جدة كاملة ، من سماته الأساسية صياغة الكليات ، وعدم الوقوف عند الفروع والجزئيات ، والتأكيد على الموضوعية والعلمية في النظرة إلى الأحداث والأشياء . ولقد أحدث هذا ثورة في الفكر البشري كله ، غيرت مسار الإنسان الحضاري .

حضارة مناهج :

وصياغة الكليات لضبط حركة العقل واجتهاده في فهم الوحي وتطبيقه على الواقع ، هو نفسه وضع المنهج لحركة الفكر والحضارة ، وبالفعل فإنه لأول مرة تصاغ مناهج العلوم في الوقت ذاته الذي تتفجر فيه وتنمو هذه العلوم .

فنشأ أصول التفسير أو علوم القرآن ، لضبط عملية التعامل مع النص القرآني ، وفهم المراد منه فهما موضوعيا . ونشأ أصول الحديث أو علوم الحديث ، لضبط التعامل مع الحديث النبوي من حيث الثبوت والشرح . ووضع علم أصول الفقه ، لضمان استنباط سليم للأحكام الشرعية . وكانت «علوم الأصول» هذه مناهج للعلوم ، أصلت الفكر العلمي ، ووضعت حدا فاصلا بينه وبين الفكر الخرافي .

واليوم ، ومن منطلق علمي ، نعرف جيدا أنه لا معنى للعلم بدون منهج ،

(١) نشر بمجلة الفيصل ، العدد ١٢٣ ، بتاريخ رمضان ١٤٠٧هـ/ ماي ١٩٨٧.

obeikandl.com

وأن كل محاولة لصياغة النتائج خارج الدراسة الواعية والالتزام المضبوط بمنهج الصياغة ، لا بد أن تنتهي إلى أحكام غريبة وغير موضوعية أصلا ، كمن يحاول مثلا صياغة القوانين الفيزيائية دون التقيد والمرور عبر مراحل المنهج التجريبي .

منهج الاستنباط الفقهي :

ولأن علم أصول الفقه هو «القواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية» [١] ، أي : إلى صياغة الأحكام الفقهية ، فإنه من أول العلوم الإسلامية ظهورا ، فقد نشأ مع علم الفقه نفسه ، لأنه حيث يكون فقه يكون حتما منهج للاستنباط ، يهدف إلى منع خضوع استنباط الحكم الشرعي للهوى ، أو للمزاج الشخصي ، وإلى الحيلولة دون إدخال عناصر غريبة في الشرع ، إما نتيجة فهم غير سليم للنص ، أو عدم مراعاة حقيقية لملابساته ، أو الاجتهاد دون التزام بضوابطه الشرعية في حالة عدم النص .

وهكذا فقد روي عن فقهاء الصحابة الحديث في كثير من مسائل الأصول كإشارة ابن عباس ، وعلي بن أبي طالب { إلى «الناسخ والمنسوخ» [٢] . بل يمكن اعتبار كتاب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري في القضاء وشروطه وقواعده أقدم وثيقة أصولية ، فقد حدد فيها كثيرا من مبادئ الاستنباط ، وأشار إلى القياس بلفظه وهو من أدق المبادئ الأصولية ، فقال :

---

(١) الشوكاني : إرشاد الفحول ص ٣.

(٢) أبو بكر بن حازم الهمداني : الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ، ص ٦ ـ ٧.

« ثم الفهم فيما أدلى إليك مما ورد عليك مما ليس في قرآن ولا في سنة ، ثم قايس الأمور عند ذلك واعرف الأمثال» [١] .

فالمنهج الأصولي إذن وجد منذ البداية ، وكون طريقة تفكير علماء المسلمين وفقهائهم ، بل كان منهج بحثهم الذي وجه مختلف نواحي حياتهم ، وأثر تأثيرا ضخما في مسار الحضارة الإسلامية كلها .

وسنحاول هنا وضع اليد على الأسس التي ينبني عليها المنهج الأصولي ، والتي وجهت طريقة صياغة قواعده ، وطريقة تعامله مع النص الشرعي ومع الواقع .

منهج عقلي :

فقد قصد المنهج الأصولي إعطاء حركة العقل مجالا واسعا فسيحا ، وهذا واضح في القاعدة الأصولية المشهورة «المجتهد المصيب له أجران ، والمجتهد المخطئ له أجر واحد» [٢] .

فليس هناك تشجيع على حرية الفكر ، وحث على إطلاق قدرات العقل وإبداعاته أكبر من هذا ، حتى أن الاجتهاد المؤدي إلى الخطأ يؤجر عليه . وعرف لدى علماء المسلمين أن «صريح المعقول لا يمكن أن ينافي صحيح المنقول» [٣] والشرع ما أتى بديلا عن الفكر والعلم ، ولا لإلغاء نتائج الجهد

---

(١) ابن القيم : أعلام الموقعين عن رب العالمين ، ١/ ٨٥ ـ ٨٦.

(٢) أصلها حديث الرسول ﷺ : «إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، إذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد» ، أخرجه البخاري ومسلم ، انظر : صحيح الجامع الصغير لناصر الدين الألباني ١٩٤.

(٣) من عنوان كتاب لشيخ الإسلام ابن تيمية .

البشري ، وإنما أتى لتوجيه ذلك كله نحو خالق الكون ، ونحو الخير والعدل .

وقد أشار أبو إسحاق الشاطبي في موافقاته إلى أن المقدمات المستعملة في علم الأصول إما عقلية وإما سمعية [١] ، وأكد في مكان آخر أن الأدلة الشرعية لا تنافي قضايا العقول ، والدلائل على ذلك كثيرة منها أن «الأدلة إنما نصبت في الشريعة لتتلقاها عقول المكلفين ... ولو نافتها لم تتلقها فضلا أن تعمل بمقتضاها» [٢] ، وأن «مورد التكليف هو العقل ، وذلك ثابت قطعا بالاستقراء التام ، حتى إذا فقد ارتفع التكليف رأسا» [٣] ، وأن «الاستقراء دل على جريانها على مقتضى العقول ، بحيث تصدقها العقول الراجحة ...» .

إلا أن العقل ، في المنهج الأصولي ، له مجاله الذي يملك الأدوات لينتج فيه ، أما المجال الغيبي ومجال الكليات الكبرى ، فهو هنا في حاجة إلى الوحي يوجهه ويقومه . وبعبارة أخرى إن العقلانية هنا عقلانية واقعية عملية ، بعيدة عن التهويم الخيالي في عالم الغيب ، وبعيدة عن الفرضيات الصورية ، ولأن هذا ينتهي دائما بالعقل إلى الحيرة والضياع [٤] .

الواقعية :

ففي علم الأصول يكون موضوع الفكر هو الواقع البشري ، بخصوصياته

---

(١) الموافقات : ١/ ٣٤ .

(٢) المصدر السابق : ٣/ ٣٧.

(٣) الموافقات : ٣/ ٣٨.

(٤) انظر : محمد يتيم : ملاحظات حول مفهوم العقلانية في الفكر العربي الإسلامي ، مجلة «الفرقان» عدد ٧ ، ص ص ١٧ ـ ٢٧.

وتفاعلاته وحاجياته ، ويكون هدفه هو العمل ، لذلك يقول الشاطبي : «كل مسألة مرسومة في أصول الفقه لا ينبني عليها فروع فقهية ، أو آداب شرعية ، أو لا تكون عونا على ذلك ، فوضعها في أصول الفقه عارية» (١) ، ويقول : «كل مسألة لا ينبني عليها عمل فالخوض فيها خوض فيما لم يدل على استحسانه دليل شرعي ، وأعني بالعمل عمل القلب والجوارح من حيث هو مطلوب شرعا» (٢) .

ومن ثم فإن موضوع علم الأصول ليس هو موضوع العقيدة أو السلوك ... إنما هو يضع منهجا لاستنباط الأحكام العملية ، أو هو بتعبير آخر ، تنظير للواقع ولسلوك الفرد والجماعة في هذا الواقع . وما الاهتمام بأسباب النزول ، والناسخ والمنسوخ ، إلا جزء من مراعاة هذا الواقع ، وأخذ تغيراته بعين الاعتبار .

وطبيعي أن هذه الخاصية نابعة من تأثير القرآن الكريم في العقل المسلم ، بالتوجيه المستمر إلى العمل ، وإيثاره على اللجاج والجدل ، وعرض أمور العقيدة ببساطة بعيدا عن التعقيدات الفلسفية ، ولذلك فإن «المسلمين بدؤوا البحث في المسائل الاعتقادية ، ونتج عن هذا أننا نستطيع أن نجد منهج البحث الإسلامي لدى علماء أصول الفقه ، قبل أن نجده لدى علماء أصول الدين» (٣) .

---

(١) الموافقات : ١/ ٤٢ .

(٢) المصدر السابق : ١/ ٤٦ .

(٣) د . النشار : مناهج البحث ، ص ٦٥ .

obeikandl.com

ثم كان من نتائج هذه الخاصية أن نشأ من صلب علم الأصول الفكر الإسلامي السياسي ، والاقتصادي ، والاجتماعي ، والتربوي ، وصيغت قواعد رعاية المصلحة ، ورفع الحرج ومراعاة مقاصد الشرع وأهدافه . ومن الضروري اليوم ، في كل محاولة تجديد لأصول الفقه ، أن تؤخذ بعين الاعتبار هموم المجتمعات المسلمة الحاضرة وحاجياتها ، فلا تكون المباحث الأصولية في واد ، والواقع الذي تنظر له في واد آخر .

الاستقراء :

في أصول الفقه ، ظهر المنطق الاستقرائي بصورة أكثر علمية ، وأخذ وسيلة لصياغة القواعد والضوابط الأصولية ، على عكس الفروع الفقهية التي تصاغ بمجرد الاستنباط من دليل واحد ولو كان ظنيا .

والاستقراء هو صياغة قاعدة عامة من تتبع حالات جزئية كثيرة ، أو تجميع أدلة جزئية متعددة لا يقوى أي منها وحده على إفادة القطع . وهو يستخدم كثيرا لصياغة القوانين في العلوم التجريبية .

ومثاله : أن نلاحظ أن قطعة أولى من الحديد تتمدد بالحرارة ، ونلاحظ أخرى فنراها كذلك ، وهكذا ثالثة ورابعة ظن فنستنتج أن كل الحديد يتمدد بالحرارة .

ولأن آحاد الأدلة غالبها ظني الثبوت أو الدلالة أو هما معا ، فإنها لا تعتمد وحدها في إثبات الأصول ، وإنما الأدلة المعتبرة هنا المستقرأة من جملة أدلة ظنية تضافرت على معنى حتى أفادت القطع ، «فإن للاجتماع من القوة ما ليس

للافتراق»[١].

ومثال ذلك: أن الأدلة التي يستدل بها على كون الإجماع أصلا من أصول الأحكام كلها ظنية، لكنها بمجموعها تفيد أمرا قطعيا، وتمكن من تم من صياغة القاعدة الأصولية.

وقد أشار الغزالي إلى هذا الأمر أثناء إثباته حجية الإجماع، فبعد إشارته إلى مجموع النصوص الواردة في الموضوع، بين أن من أوجه الحجة «أن ندعي العلم الضروري بأن رسول الله ﷺ قد عظم شأن هذه الأمة، وأخبر عن عصمتها عن الخطأ بمجموع هذه الأخبار المتفرقة وإن لم تتواتر آحادها ... وذلك يشبه ما يعلم من مجموع قرائن آحادها لا ينفك عن احتمال، ولكن ينتفي الاحتمال عن مجموعها حتى يحصل العلم الضروري»[٢].

وبعد:

فإن هذه الخصائص التي انبنى عليها المنهج الأصولي، جعلت منه المفجر الأساس للنهضة العلمية في العالم الإسلامي، فمن توجيه للعقل إلى ميدان إنتاجه الحقيقي بعيدا عن التهويم الخيالي في مجال الغيب، إلى التركيز على العمل وحاجيات الواقع البشري ومراعاة خصوصياته، إلى الاعتماد على الاستقراء لصياغة القواعد والقوانين، مما يعتبر بحق انطلاقة المنهج التجريبي في العالم الإسلامي.

---

(١) الموافقات: / ٣٦.

(٢) الغزالي: المستصفى: ١/ ١١٢.

وقد أجاد الدكتور علي سامي النشار في كتابه «مناهج البحث عند مفكري الإسلام» عندما حاول أن يتتبع أوجه تأثير المنهج الأصولي ، وأشار إلى أنه «السبب الرئيسي في تطوره ودفعه دفعة قوية إلى الأمام ، ولولا هذه «الدفعة» لما عاش ، ولما اعترف به مؤرخو العلم الأوروبيون أدنى اعتراف ، لقد كان بيدهم المنهج الاستقرائي الذي اكتشفوه كما رأينا كاملا ، وقد رأينا حركة اكتشافه لدى مفكري الإسلام . وقد انتقل هذا المنهج إلى دوائر العلماء» [(١)] .

إن لمجموع هذه الحقائق نتيجتين أساسيتين هما :

١ـ ضرورة دراسة هذا المنهج الأصولي بعمق أكبر ، لأن كل عملية تجديد في علم الأصول ، لا بد أن تراعي أسسه و منطلقاته ، والهدف أن يستوعب علم الأصول حاجيات أمة تريد الانفلات من حالة التخلف والجهل والاستضعاف ، إلى حياة العلم والعزة .

٢ــ ضرورة دراسة تأثير المنهج الأصولي في الدوائر العلمية في العالم الإسلامي ، ومن ثم في مسيرة الحضارة الإنسانية ككل . إنه قبس من الوحي ، ولا يمكن أن يتدخل الوحي في حياة البشر ، إلا ليحدث تغييرات جذرية في مسار تاريخهم كله ، وعلى كل مستوى ، وهذا من بينها .

لقد توقفت الدراسات حسب علمنا في هذا الإطار ــ إطار المنهج ــ عند مستوى ما كتبه الدكتور النشار ، وأملنا أن يوجد من يواصل البحث ويغني الموضوع .

---

(١) مناهج البحث : ٢٥٨ ـ ٢٥٩ .